

رمضانيات شبكتي بينونتي

نبأ

الصيام والصدقة



www.baynoonanet



الشيخة

أستاذة هير بن عبد الله المزروعي

حفظنا الله

@baynoonanet



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فمقالي معكم اليوم عن بعض أحكام الصيام، ونبدأ بنية الصيام، والنية واجبة على كل صائم، فعن حفصة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ» [١].

وفي رواية: «مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ» [٢].

والأفضل أن تكون كل ليلة، ولكن لا يتلفظ بها، وإنما محلها القلب، فمن علم أن غدا من رمضان وهو يريد صومه فقد نوى صومه.

وبعد النية يأتي السحور: وهو الأكل وقت السحر. والسحور طعام مبارك يعين على الصيام، ويتميز به المسلم عن غيره، وفيه أجر عظيم، فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ، فَلْيَتَسَحَّرْ بِشَيْءٍ» [٣].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فَلَا تَدَعُوهُ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ

١. رواه أبو داود والترمذي وغيرهما.

٢. رواه النسائي والبيهقي.

٣. رواه أحمد.

عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ» [٤].

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلی الله علیه و آله قال: «فَضْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكَلَةُ السَّحْرِ» [٥].

وأفضل ما يتسحر به التمر، فهو كثير الفائدة خفيف المحمل:

فعن أبي هريرة عن رضي الله عنه النبي صلی الله علیه و آله قال: «نَعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ» [٦].

والسنة تأخير السحور: وهذه سنة الأنبياء، وكان عليها الصحابة رضي الله عنهم.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلی الله علیه و آله قال: «إِنَّا مَعَشَرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نَعَجَّلَ إِفْطَارَنَا، وَنُؤَخِّرَ سُحُورَنَا، وَنَضَعَ أَيْمَانَنَا عَلَى شِمَائِلِنَا فِي الصَّلَاةِ» [٧].

وعن عمرو بن ميمون الأودي قال: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله أَسْرَعَ النَّاسِ إِفْطَارًا وَأَبْطَأَهُ سُحُورًا» [٨].

وينتهي وقت السحور بطلوع الفجر، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

٤. رواه أحمد.

٥. رواه مسلم.

٦. رواه أبو داود وابن حبان والبيهقي.

٧. رواه ابن حبان والطيالسي.

٨. رواه عبد الرزاق والطبراني في الكبير.

فدلت الآية على إباحة الأكل والشرب إلى حصول التبين، فالشاك له الأكل حتى يستيقن، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ مَا شَكَّتَ»<sup>[٩]</sup>.

وقال ابن حجر رحمته الله: «ولو أكل ظاناً أن الفجر لم يطلع لم يفسد صومه عند الجمهور، لأن الآية دلت على الإباحة إلى أن يحصل التبين»<sup>[١٠]</sup>.

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤْذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُؤْذَنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ»<sup>[١١]</sup>.

قال ابن شهاب: «وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى، لا يؤذن حتى يقول له الناس: أصبحت»<sup>[١٢]</sup>.

وفي هذا دلالة على أن الإمساك عن الطعام يكون عند طلوع الفجر لا قبله، فنسأل الله تعالى أن يوفقنا لكل خير، وأن يفقهنا في ديننا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

٩. رواه عبدالرزاق في المصنف.

١٠. فتح الباري ٤ / ١٦١.

١١. رواه البخاري.

١٢. رواه البخاري.